تزوج عمته يوكابذ وولدت منه موسى وهارون
عليهما السلام وهذا النكاح حرام في الشريعه الموسويه
كما يفهم ذلك من العدد الثاني من الاصحاح الثاني عشر
من سفر اللاويين ونصه هكذا لا تكشف عورة عمتك
لانها قرابة أبيك اه فلو لم يكن هذا النكاح جايزا
قبل شريعة موسى عليه السلام للزم ان يكون موسى
وهارون واختهما مريم من ابناء زنا والعياذ بالله
تعالى ويلزم عليه ايضا ان لا يدخلوا في جماعة الرب الى
عشرة اجيال كما هو مصرح به في العدد الثالث
من الاصحاح الثالث والعشرين من سفر التثنيه
ولعلهم نوقشوا بذلك للاخراج من جماعة الرب فمن يكون
صالحا للدخول فيها فلا بد من الاعتراف بان ذلك النكاح
كان جايزا فيما قبل شريعة موسى ثم نسخ فيها
وهذه الاحكام تلزم اليهود والسامرة والنصارى
جميعا وهاك ما يختص بالزام النصارى فقط
فلقد جاء في شريعة موسى عليه السلام انه
يجوز للرجل ان يطلق امرأته بكل علة وان يتزوج رجل

آخر

آخر بكل المطلقه بعد ما خرجت من بيت الاول كما
هو مصرح به في الاصحاح الرابع والعشرين من سفر التثنيه
وهذا الطلاق لا يجوز بالشريعه المسيحيه الا بعلة
الزنا كما هو مصرح به في الاصحاح الخامس والتاسع
عشر من انجيل متى وعبارته هكذا ان من طلق
امرأته الا بسبب الزنا وتزوج باخرى يزني انتهى
ولما اعترض الفريسيون على المسيح بهذه المسئله
قال في جوابهم هكذا ان موسى من اجل قساوة قلوبكم
أذن لكم ان تطلقوا نساءكم ولكن من البدء لم يكن هكذا
انتهى فعلم من جوابه هذا ثبوت النسخ في هذا الحكم
مرتين مرة في الشريعه الموسويه ومرة في الشريعه
المسيحيه وانه قد ينزل الحكم تارة موافقا لحال
المكلفين وان لم يكن حسنا في نفس الأمر
وقد علمت فيما تقدم انه جاء في الشريعه الموسويه
تحريم الحيوانات الكثيره على بني اسرائيل وقد نسخت
حرمتها في الشريعه المسيحيه وابيحت الاباحه
العامه بفتوى بولس فلقد جاء في العدد الرابع عشر

Copyright © King Saud University